المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 دراهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة اشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هى محددة فى النظام البريدى الجارى به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
حساب الشيك البريدى رقم 16ـ101 بالرباط

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

يوم عطلة.

مرسوم رقم 2.83.455 صادر فى 26 من شعبان 1403 (8 يونيه 1983) يتعلق بتعطيل يوم 28 من شعبان 1403 (10 يونيه 1983) 953

اصدار اذون للخزينة أجلها شهر.

قرار لوزير المالية رقم 683.83 صادر فى 25 من شعبان 1403 (7 يونيه 1983) باصدار أذون للخزينة أجلها شهر 953

نصوص خاصة

اقليم قلعة السراغنة. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.299 صادر فى 9 رمضان 1402 (فاتح يوليوز 1982) باعلان أن المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل الكهربائى ذى جهد 225 ك.ف ومحلات لاسكان المستخدمين ببن جرير (اقليم قلعة السراغنة) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض. 954

اقليم اكادير. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.300 صادر فى 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل الكهربائى رقم 13ـ8203 بآيت ملول (اقليم اكادير) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 954

مرسوم رقم 2.83.307 صادر فى 8 محرم 1403 (26 أكتوبر 1982) باعلان أن المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل الكهربائى رقم 12ـ8137 بالدشيرة ، قيادة آيت ملول (اقليم اكادير) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 955

مرسوم رقم 2.83.308 صادر فى 8 محرم 1403 (26 أكتوبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل الكهربائى رقم 7526 ببنسركاو ، قيادة آيت ملول (اقليم اكادير) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 956

اقليم آسفى. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.17 صادر فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضى باقتناء اراض بدائرة اليوسفية ، (اقليم آسفى) من أجل توسيع القرية الفوسفاطية باليوسفية وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 956

مرسوم رقم 2.83.18 صادر فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان أن المنفعة العامة تقضى باقتناء اراض بسيدى أحمد ـ دائرة اليوسفية ، (اقليم آسفى) من أجل توسيع القرية الفوسفاطية سيدى احمد وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 957

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ابن جرير وآسفي. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.317 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء محطة كهربائية فرعية وتعديل السكة الحديدية بمحطة القطار ببيدان الواقعة بالخط الحديدي الرابط بين ابن جرير وآسفي ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 958

وجدة. – نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.83.133 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع مكاتب ادارية بالمصلحة الجهوية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة) 959

اقليم الناضور. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.235 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الرئيسية رقم 39 الذاهبة من شفشاون الى مليلية من النقطة الكيلومترية 350+661 الى النقطة الكيلومترية 352+017 بسلوان وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الناضور) 960

خنيفرة. – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.83.292 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي تيعلالين بخنيفرة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 961

اقليم ورزازات. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.324 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية تاعقيلت – تيلمسلا – واحة تنوولين (الضفة اليسرى) من الكلم 0+00،000 الى الكلم 5+36،537 والموجودة في دائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات) 962

طنجة. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.83.347 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء خزان كبير للماء ومحطة للضخ بمدينة طنجة ، وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض. 965

مرسوم رقم 2.83.348 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء المقر الادارى للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة طنجة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 965

عمالة الحي المحمدي – عين السبع. – نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.83.349 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مجمع ثقافي واجتماعي بحي الصخور السوداء التابع للجماعة الحضرية لعين السبع ، عمالة الحي المحمدي – عين السبع وبنزع بناء على ذلك ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض 965

الرباط. – نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.83.368 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي اكدال بالرباط وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض 966

مراكش. – نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.83.370 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي الرميلة بمراكش وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض 967

اقليم فاس. – نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.83.386 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال تمتين الخندق ما بين النقطتين الكيلومتريتين 15+053 و 141+15 من الخط الحديدي الذاهب من فاس الى وجدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس) 968

تارودانت. – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.83.306 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 11–8169 بباب الخميس بتارودانت وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 969

اقليم وجدة. – ضم قطعة أرضية مخزنية الى ملك الدولة العام.

مرسوم رقم 2.83.313 صادر في 11 شعبان 1403 (24 مايو 1983) تضم بموجبه الى ملك الدولة العام قطعة أرضية مخزنية كائنة بوجدة (اقليم وجدة) 969

الخميسات. – ضم قطعة ارضية مخزنية الى الملك العام.

مرسوم رقم 2.83.343 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) تضم بموجبه الى الملك العام قطعة أرضية مخزنية كائنة بالخميسات. 970

اقليم بني ملال. – اذن للجماعة القروية في اقتناء قطع ارضية مملوكة لبعض الافراد.

مرسوم رقم 2.83.350 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لتاكزيرت (اقليم بني ملال) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد 970

مرسوم رقم 2.83.353 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للقصيبة (اقليم بني ملال) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد 971

اقليم سطات. – اذن للجماعة القروية في اقتناء قطعة ارضية مملوكة لبعض الافراد.

مرسوم رقم 2.83.352 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للسوالم الطريفية (اقليم سطات) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطعة أرضية مملوكة لبعض الافراد. 972

القنيطرة. – اذن للجماعة في التخلي بالمراضاة لبعض الافراد عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.824 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للقنيطرة الصادر بالاذن لجماعة القنيطرة في التخلي بالمراضاة عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعي الخاص لبعض الافراد 972

اقليم خنيفرة. – اذن للجماعة القروية في اقتناء قطع ارضية مملوكة لبعض الافراد.

مرسوم رقم 2.83.351 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للحمام (اقليم خنيفرة) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد 973

خنيفرة. – اخراج قطعة أرضية من حيز الملك البلدي العام واذن للمدينة في التخلي بالمراضاة للدولة عن القطعة الارضية المذكورة.

مرسوم رقم 2.83.241 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باخراج قطعة أرضية من حيز الملك البلدي العام لخنيفرة وبالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لخنيفرة الصادر بالاذن للمدينة في التخلي بالمراضاة للدولة عن القطعة الارضية المذكورة 974

تفويض الامضاء.

قرار لوزير المالية رقم 858.82 صادر في 8 شوال 1402 (29 يوليوز 1982) بتفويض الامضاء 974

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 462.83 صادر في 11 من ربيع الآخر 1403 (26 يناير 1983) بتفويض الامضاء 974

اقليم الحسيمة. – الموافقة على مخططين لتنمية كتلتين عمرانيتين قرويتين.

قرار لوزير الداخلية رقم 534.83 صادر في 4 رجب 1403 (18 أبريل 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبني اجميل مسطاسة 975

قرار لوزير الداخلية رقم 535.83 صادر في 4 رجب 1403 (18 أبريل 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاساكن 975

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة (الاذاعة والتلفزة المغربية).

قرار لوزير الاعلام والشبيبة والرياضة رقم 682.83 صادر في 23 من رجب 1403 (7 مايو 1983) بأجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج سلك الكتاب الممتازين 970

وزارة البريد والمواصلات.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 673.83 صادر في 4 شعبان 1403 (17 مايو 1983) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين رؤساء الفرق. 970

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 777.83 صادر في 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983) المتعلق باجراء مباراة لتعيين مساعد بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس 976

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 778.83 صادر في 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983) المتعلق باجراء مباراة لتعيين مساعد بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس 976

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 977

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.83.455 صادر في 26 من شعبان 1403 (8 يونيه 1983) يتعلق بتعطيل يوم 28 من شعبان 1403 (10 يونيه 1983)

ان الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليوز 1947) المتعلق بالراحة الاسبوعية وراحة أيام الاعياد ، ولاسيما الفصلين 45 و 46 منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يكون يوم 28 من شعبان 1403 (10 يونيه 1983) يوم عطلة تؤدى عنه الاجور وفقا للشروط والقواعد المنصوص عليها في الفصل 45 وما يليه من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليوز 1947).

الفصل الثاني

يعهد الى وزير التشغيل والانعاش الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من شعبان 1403 (8 يونيه 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التشغيل والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد أرسلان الجديدي.

قرار لوزير المالية رقم 683.83 صادر في 25 من شعبان 1403 (7 يونيه 1983) باصدار أذون للخزينة أجلها شهر.

ان وزير المالية ،

بناء على قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 المؤرخ بـ 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) ولاسيما الفصل 23 من القانون المذكور ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.82.833 الصادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) بتفويض السلطة فيما يتعلق باصدار الاقتراضات الداخلية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقتراض المنصوص عليه في الفصل 23 من قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82 المشار اليه أعلاه الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 المؤرخ بـ 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) يجرى يوم 7 يونيه 1983 اصدار أذون للخزينة أجلها شهر لا يتجاوز مبلغها الاسمي خمسمائة مليون درهم (500.000.000).

الفصل الثاني

تصدر الاذون بمبلغ يساوي قيمتها الاسمية ويؤدى ثمنها دفعة واحدة. وتترتب عليها فائدة سعرها 8,5 % في السنة تؤدى عند حلول الاجل يوم 7 يوليوز 1983.

وترجع مبالغ الاذون الآنفة الذكر بحسب قيمتها ابتداء من حلول أجلها ، ويجوز للخزينة أن ترجعها قبل الاوان كلا أو بعضا ، وتحسب الفوائد في هذه الصورة الاخيرة باعتبار الفترة الممتدة من تاريخ الاكتتاب في الاذون الى تاريخ ارجاعها قبل الاوان.

الفصل الثالث

يتلقى بنك المغرب الاكتتابات في السندات المذكورة التي تسجل في حسابات مفتوحة بدفاتره في اسم المقرض.

وحرر بالرباط في 25 من شعبان 1403 (7 يونيه 1983)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.83.299 صادر في 9 رمضان 1402 (فاتح يوليوز 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي ذي جهد 225 ك.ف ومحلات لاسكان المستخدمين ببن جرير ، (اقليم قلعة السراغنة) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره او تتميمه ولاسيما الجزء الثامن منه ؛

وبناء على البحث الذي أجري في هذا الصدد بمكاتب قيادة بن جرير ، اقليم قلعة السراغنة من 10 صفر 1402 الى 12 من ربيع الآخر 1403 (17 دجنبر 1981 الى 7 يبراير 1982) ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز للتحويل الكهربائي ذي جهد 225 ك.ف ومحلات لاسكان المستخدمين ببن جرير ، اقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بلون احمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم الرسم العقاري	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك او المظنون أنهم الملاك
القطعة رقم 1 ، غير محفظة ، (محافظة مراكش).	بلاد « دراع السكوم » مساحتها 2.370 متر مربع.	السيدة مسعودة بنت كروم ، دوار جلود باري الشيخ عبد اللطيف ، قيادة بن جرير ، اقليم قلعة السراغنة.
القطعة رقم 2 ، غير محفظة ، (محافظة مراكش).	بلاد « دراع السكوم » مساحتها 39.830،85 متر مربع.	السيد عبد العزيز بن العربي بن كروم ، وعياد بن كروم ، الساكنان بدوار جلود باري الشيخ عبد الله ، قيادة بن جرير ، اقليم قلعة السراغنة.
القطعة رقم 3 ، غير محفظة ، (محافظة مراكش).	بلاد « دراع السكوم » مساحتها 10.909،15 متر مربع.	السيد الحاج ميلود بن لعكيد ، الركيبي ، الرحامنة الوسطى ، فخدة لواطة ، دوار الركيبات ، قيادة بن جرير ، اقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للكهرباء.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، الى وزير الطاقة والمعادن ، والى مدير المكتب الوطني للكهرباء ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 رمضان 1402 (فاتح يوليوز 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدي.

مرسوم رقم 2.83.300 صادر في 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 13 – 8203 بآيت ملول ، (اقليم اكادير) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على البحث الذي أجري في هذا الصدد بمكاتب قيادة آيت ملول من 17 رجب الى 20 رمضان 1402 (12 مايو الى 12 يوليوز 1982) ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 13 – 8203 بآيت ملول ، اقليم أكادير.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بلون احمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرسم العقارى	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك او المظنون أنهم الملاك
مطلب رقم 3475 س ، المحافظة العقارية باكادير.	الملك المسمى « ابراهيم ومن معه » مساحته 45،50 مترا مربعا.	السادة والسيدات : ابراهيم بن محمد بن احمد ؛ خديجة بنت محمد بن احمد ؛ فاطنة بنت محمد بن احمد ؛ بوجمعة بن محمد بن احمد ؛ احمد بن البشير بن محمد ؛ عبد المالك بن احمد بن محمد ؛ محمد بن مبارك بن عمر ؛ فاطنة بنت احمد كهسايس ؛ واستى احمد بن ابراهيم بن محمد ؛ تيبر عبد القادر بن عبد الله ؛ الساكنون بآيت ملول ، قيادة آيت ملول ، دائرة اينزكان ، اقليم اكادير ؛ أ) السيد الغزالى الحاج سعيد بن احمد بن سعيد ، بصفته متعرض ، الساكن بآيت ملول المذكور ؛ ب) السيد لحسن بن البشير بن محمد بصفته متعرض ، الساكن بآيت ملول ج) ورثة محمد بن محمد بن الحاج سعيد ، بصفتهم متعرضون الساكنون بآيت ملول ، المذكور ، حسبما تبين فى الشهادة العقارية التى نوافيكم بنسخة منها.

الفصل الثالث. ـ يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للكهرباء.

الفصل الرابع. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية ، الى وزير الطاقة والمعادن ، والى مدير المكتب الوطنى للكهرباء ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدى.

مرسوم رقم 2.83.307 صادر فى 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل الكهربائى رقم 8137.12 بالدشيرة ، قيادة آيت ملول ، (اقليم اكادير). وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على البحث الذى اجرى فى هذا الصدد بمكاتب قيادة آيت ملول من 17 رجب الى 20 رمضان 1402 (12 مايو الى 12 يوليوز 1982) ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضى ببناء مركز التحويل رقم 8137.12 بالدشيرة ، قيادة آيت ملول ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بلون احمر فى المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم الرسم العقارى	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك
مطلب رقم 7078 س ، المحافظة العقارية باكادير	« ادردور » 29 ، 39 مترا مربعا تقريبا	السيد سعيد بن احمد بن على ادردور ، الساكن بانزكان رقم 106 ، زنقة مسكينة ؛ السيد زعنام ابراهيم بن محمد ، الساكن بالدشيرة بصفته متعرض.

الفصل الثالث. ـ يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للكهرباء.

الفصل الرابع. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية ، الى وزير الطاقة والمعادن والى مدير المكتب الوطنى للكهرباء ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.308 صادر في 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 7526 ببنسركاو قيادة آيت ملول (اقليم اكادير) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على البحث الذى اجرى فى هذا الصدد بمكاتب قيادة آيت ملول من 17 رجب الى 20 رمضان 1402 (12 مايو الى 12 يوليوز 1982) ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 7526 بدوار بنسركاو ، قيادة آيت ملول ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بلون احمر فى المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

الرسم العقارى	اسم الملك ومساحته التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المظنون انهم الملاك
10.401 س ، المحافظة على الاملاك العقارية باكادير	ملك آيت عابد ، 50.40 مترا مربعا تقريبا	السادة والسيدات : لحسن بن عابد بن محمد ؛ ايجة بنت الحسين بن محند ؛ محمد بن عابد بن امحمد ؛ فاضمة بنت عابد بن محمد ؛ زاينة بنت محمد بن محند ؛ العاطى محمد بن محند ؛ أوجدى محمد ؛ صفصاف مبارك بن محمد ؛ تاجم سليمان ؛ عايش محمد بن احمد ، الساكنين بدوار بنسركاو ، قيادة آيت ملول ، اقليم اكادير.

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للكهرباء.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية ، الى وزير الطاقة والمعادن والى مدير المكتب الوطنى للكهرباء ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 8 محرم 1403 (26 اكتوبر 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدى.

مرسوم رقم 2.83.17 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي باقتناء اراض بدائرة اليوسفية ، اقليم آسفى من أجل توسيع القرية الفوسفاطية باليوسفية وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 4 صفر 1380 (29 يوليوز 1960) المتعلق بالمكتب الشريف للفوسفاط ؛

وبناء على ملف البحث الذى اجرى فيما بين 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) و 14 من شعبان 1402 (7 يونيه 1982) ؛

وباقتراح من المدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضى باقتناء أراض بدائرة اليوسفية ، اقليم آسفى من أجل توسيع القرية الفوسفاطية باليوسفية.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم في المخطط	رقم القطعة	أسماء الملاك او الحائزين على حق عيني او المظنون انهم الملاك أو الحائزون على الحقوق	العنوان	المساحة هـ	آ	س
		السادة والسيدات :				
ب ب	1	الحاج مسعود.	الشاريج		94	10
338	2	الحاج عبد الله.	كذلك	1	48	15
ب ى	3	الحاج مسعود.	كذلك		49	45
	4	الحاج عبد السلام ميمون.	كذلك		44	65
	5	(مجهول).			58	46
	6	التهامى شرواط.	السويحة	1	33	34
	7	الحاجة حدو.	كذلك		19	62
	8	الحاجة عائشة.	كذلك		53	26
	9	خديجة العزوني.	65 ، زنقة الامام على الهاد		20	2
	10	محمد ، عباس ، محجوب ، حسن ، حفيظة وفاطمة الكبورى.	62 ، زنقة البوسونية الحد		24	2
	11	خديجة العزوني . عبد الجليل ، نجيب ، رشيدة ، محمد ، عباس حسن ، محجوب حفيظة وفاطمة الكبورى.	62 ، زنقة البوسونية الخد		72	47
	12	خديجة العزوني ، عبد الجليل ، نجيب الكبورى ورشيدة الكبورى.	65 ، زنقة الامام على الهاد 10 ، زنقة طنجة ، اليوسفية	8	86	12
	13	محمد ، عباس ، محجوب ، حسن ، حفيظة وفاطمة الكبورى.	62 ، زنقة البوسونية الحد	8	30	46
	14	محمد ، عباس ، محجوب ، حسن ، حفيظة وفاطمة الكبورى.	كذلك		92	10

الفصل الثالث – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الشريف للفوسفاط.

الفصل الرابع. – ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

مرسوم رقم 2.83.18 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي باقتناء أراض بسيدى أحمد – دائرة اليوسفية ، (اقليم آسفى) من اجل توسيع القرية الفوسفاطية سيدى أحمد وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 4 صفر 1380 (29 يوليوز 1960) المتعلق بالمكتب الشريف للفوسفاط ؛

وبناء على ملف البحث الذى اجرى فيما بين 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) و 14 من شعبان 1402 (7 يونيه 1982) ؛

وباقتراح من المدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضى باقتناء اراض بسيدى أحمد ، دائرة اليوسفية ، اقليم آسفى من أجل توسيع القرية الفوسفاطية بسيدى أحمد.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم :

الرقم في المخطط	رقم القطعة	أسماء الملاك او الحائزين على حق عيني او المظنون انهم الملاك أو الحائزون على الحقوق	العنوان	المساحة هـ	آ	س
		السادة والسيدات :				
ب ب	1	جيلالى عينوش.	دوار أولاد حايدة	1	17	39
335	2	ورثة الضاوية الدكالى.	دوار لحسن		38	81
	3	هنية بنت أحمد لكسور.	دوار الدكاكرة		48	94
	4	حسن بن الطاهر.	كذلك		31	93
	5	ورثة كبور بن حدى النايب : محجوب وحميد.	كذلك	2	46	22
	6	جميعة بنت محمد بن على.	دوار الدكاكرة		90	87

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الشريف للفوسفاط.

الفصل الرابع. – ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.317 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء محطة كهربائية فرعية وتعديل السكة الحديدية بمحطة القطار ببيدان الواقعة بالخط الحديدي الرابط بين ابن جرير وآسفي، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) المتعلق باحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية؛

وبناء على ملف البحث الذي افتتح في 22 من رجب الى 24 من رمضان 1398 (28 يونيه الى 28 غشت 1978) في مكاتب قيادة جمعة اسحيم، دائرة عبدة (اقليم آسفي)؛

وباقتراح من وزير التجهيز وبعد استشارة وزير النقل،

يرسم ما يلي:

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء محطة كهربائية فرعية وتعديل السكة الحديدية بمحطة القطار ببيدان الواقعة بالخط الحديدي الرابط بين ابن جرير وآسفي.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة في الجدول الآتي والمحدد بلون وردي في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم:

رقم القطع الارضية في المخطط	أسماء الاملاك رقم الرسم العقاري المساحة	أسماء الملاك أو المفروض آنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
		السادة والسيدات:	
1	غير محفظة، 3 آ – 75 س	محمد بن ناصر بن امبارك، دوار بيدان عن طريق جمعة اسحيم.	أرض زراعية
2	غير محفظة، 6 آ – 30 س	الشهبي الهاشمي بن امبارك، 5، زنقة بغالة، القصبة، مراكش.	كذلك
3	غير محفظة، 3 آ	محمد بن طاهر دوبي، تاجر بسوق جمعة اسحيم.	كذلك
4	غير محفظة، 94 آ – 98 س	ورثة لفندي عبد الرحمان بن عبد القادر: لفندي عبد القادر بن عبد الرحمان؛ لفندي ابراهيم بن عبد الرحمان؛ لفندي محمد بن عبد الرحمان؛ لفندي حليمة بنت عبد الرحمان؛ لفندي اسليمة بنت عبد الرحمان؛ لفندي احمد بن عبد الرحمان؛ لفندي العربي بن عبد الرحمان؛ لفندي أمينة بنت عبد الرحمان؛ لفندي شامة بنت عبد الرحمان؛ لفندي عبد الفتاح بن عبد الرحمان؛ الضاوية بنت علي زوجة عبد الرحمان؛ خدوج بنت علي زوجة عبد الرحمان. دوار بيدان عن طريق جمعة اسحيم.	كذلك
4 مكرر	غير محفظة، 11 آ – 42 س	الدرقاوي محمد، جمعة اسحيم، 1، شارع اليوسفية.	كذلك
5	الملك المدعو: « دكالة XII » الرسم العقاري رقم Z 9291 (قطعة 3) 35 آ – 18 س	زعكوني محمد بن قدور، دوار الوزاة، جمعة اسحيم.	كذلك
6	الملك المدعو: « دكالة XII » الرسم العقاري رقم Z 9291 (قطعة 2)، 41 آ – 70 س	نفس الملاك للقطعة الارضية رقم 5.	كذلك
7	غير محفظة، 4 آ – 32 س	بقراوي امبارك بن عبد القادر، دوار اجبودة اصغار لعيايطة، عن طريق جمعة اسحيم.	كذلك

الفصل الثالث. – يفوض في حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز ووزير النقل ومدير المكتب الوطنى للسكك الحديدية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)
الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج.
وزير النقل ،
الامضاء : المنصورى بن على.

مرسوم رقم 2.83.133 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضى بتوسيع مكاتب ادارية بالمصلحة الجهوية للمكتب الوطنى للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة وبالاحتلال الموقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 25 من ذى القعدة 1399 (17 أكتوبر 1979) و 27 من محرم 1400 (17 دجنبر 1979) بمكاتب اقليم وجدة ؛

وباقتراح من وزير التجهيز وبعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضى بتوسيع مكاتب ادارية بالمصلحة الجهوية للمكتب الوطنى للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المعلم عليها بلون أحمر في المخطط التجزيئى ذى المقياس 1/200 الملحق الى أصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول الآتى بعده :

رقم القطعة في المخطط	اسم الملك ورقم رسمه العقارى	اسم المالك وعنوانه	المساحة	ملاحظات
			؟ س	
1	الرسم العقارى رقم 1894 الملك المسمى « دهمدة »	السيد بوعزيز شلام شارل ، الساكن بشارع اربستيد بريو ، وجدة السيد بوعزيز ليون جودة ، الساكن بزنقة برنال لبليسى ، وجدة	1 157	أرض عارية

الفصل الثالث – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز ومدير المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).
الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.235 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الرئيسية رقم 39 الذاهبة من شفشاون الى مليلية من النقطة الكيلومترية 350 + 661 الى النقطة الكيلومترية 352 + 017 بسلوان وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الناضور).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي اجري فيما بين 13 من جمادى الاولى 1402 (10 مارس 1982) و 15 من رجب 1402 (10 مايو 1982) بمكاتب ملحقة سلوان (اقليم الناضور) ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ، بعد تأشير وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ووزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الرئيسية رقم 39 الذاهبة من شفشاون الى مليلية من النقطة الكيلومترية 350 + 661 الى النقطة الكيلومترية 352 + 017 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الناضور).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بالوان مختلفة في المخطط ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

ارقام القطع في المخطط	ارقام الرسوم العقارية والمساحة	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم الملاك	ملاحظات
1	ملك غير محفظ ، 72 آ – 60 س	الاحباس بالناضور	أرض بورية
2	ملك غير محفظ ، 48 آ – 45 س	السيد محمد زماني ، شارع محمد الزرقطوني ، الناضور	أرض مسقية
3	ملك غير محفظ ، 64 آ – 99 س	السيدة فاطمة بنت الحاج أحمد ، شارع الحسن الثاني ، الناضور	كذلك
4	ملك غير محفظ ، 1 هـ – 100 آ – 61 س	السيد علال حدوش ، قيادة ازغنغان ، الناضور	كذلك
5	ملك غير محفظ ، 1 هـ – 100 آ – 87 س	السيد الحاج محمد حموتي والحاج عبد القادر حموتي وورثة الحاج زعدودهم : الحاج محمد امجاهد ؛ عبد الله امجاهد ؛ الحسن امجاهد ؛ عبد الوهاب امجاهد ؛ الحسان امجاهد ؛ فاطمة امجاهد ؛ زينب امجاهد ؛ فاطمة امجاهد ؛ جميلة امجاهد ؛ الام عائشة عبد الله ، القاطنون كلهم ببني بوليفرور بقيادة سلوان ، دائرة قلعية ، اقليم الناضور	كذلك

الفصل الثالث. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز ووزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ووزير الداخلية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج.
وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ،
الامضاء : الهاشمي الفيلالي.
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.292 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي تيعلالين بخنيفرة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري من 9 صفر 1401 (17 دجنبر 1980) الى 14 من ربيع الآخر 1401 (19 يبراير 1981) ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي تيعلالين بخنيفرة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية قطعة أرضية غير محفظة مساحتها التقريبية خمسة عشر الف متر مربع (15.000 م2) تقع بحي تيعلالين بخنيفرة ومفروض انها مملوكة للسادة والسيدات :

- يامنة حدو نحليمة ؛
- فاطمة بنت حدو أوطبيب ؛
- حادة بنت علي نميمون ؛
- لطيفة بنت القائد اولعيدي امحزون ؛
- عائشة بنت القائد اولعيدي امحزون ؛
- موسى بن محمد اوحمو امحزون ؛
- خالد بن بوشعيب وراق ؛
- مونية بنت بوشعيب وراق ؛

الساكنون كلهم بخنيفرة ، رقم 4 ، زنقة مراكش.

- رقية بنت محمد بن الطاهر ؛
- حسن بن مولاي ادريس امحزون ؛
- الزوبير بن مولاي ادريس امحزون ؛
- يونس بن مولاي ادريس امحزون ؛
- فاطمة بنت مولاي ادريس امحزون ،

الساكنون كلهم بخنيفرة ، رقم 15 ، زنقة تازة.

- عائشة حدو بنت عقي ؛
- فاطمة بنت أحمد زروق ؛
- امهروق بن مولاي ادريس امحزون ؛
- احمد بن مولاي ادريس امحزون ؛
- عبد الكريم بن مولاي ادريس امحزون ؛
- ميمونة بنت مولاي ادريس امحزون ؛
- ايطو بنت مولاي ادريس امحزون ،

الساكنون كلهم بخنيفرة ، رقم 23 ، زنقة تازة.

- محمد بن مولاي ادريس امحزون ،

الساكن بخنيفرة ، رقم 17 ، زنقة تازة.

وقد رسمت حدود هذه القطعة المذكورة علاوة على ذلك بخط أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثالث

يعهد الى مدير الاملاك المخزنية بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.324 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية تاعقيلت – تيلمسلا – واحة تنزولين (الضفة اليسرى) من الكلم 0 + 00،000 الى الكلم 5 + 36،537 والموجودة في دائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال الموقت ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 829.66 الصادر في 7 رجب 1386 (22 اكتوبر 1966) باحداث المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري في اقليم ورزازات من فاتح رجب 1401 (6 مايو 1981) الى 4 رمضان 1401 (6 يوليوز 1981) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية تاعقيلت – تيلمسلا – واحة تنزولين (الضفة اليسرى) من الكلم 0 + 00،000 الى الكلم 5 + 36،537 الموجودة في دائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، (دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة في الجدول التقسيمي بعده ، والمرسومة بلون احمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك او المفروض انه المالك	النخيل والاشجار
	أ	س		السادة والسيدات :	
3403		74	فلاحية	عناية ابراهيم ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير ، 1 جهال.
3404	3	34	كذلك	فاطنة بنت محمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	5 ساير (ك) ، 2 ساير (ص).
3405	1	19	كذلك	احمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3406	4	48	كذلك	فاطنة بنت محمد بن علة ، تاعقيلت ، تنزولين.	9 جهال (ك) ، 21 جهال (ص).
3407	6	12	كذلك	علي بن محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3408		80	كذلك	احمد بلحاج ، ايفريوين ، تنزولين.	5 جهال (ص) ، 1 دالية ، 1 تكوت.
3409	3	28	كذلك	الحاج بلعيد ، أولاد المقدم ، تنزولين.	
3410		60	كذلك	فراجي بن سليمان ، اولاد عثمان ، تنزولين.	6 جهال ، 1 ساير ، 1 تكوت.
3411	1		كذلك	امبارك بن موحى ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 تكوت.
3412		56	كذلك	بوجمعة بن علي ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3413		56	كذلك	عبد السلام بن محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3414		80	كذلك	باقة احمد ، توغزة ، أكدز.	1 جهال (ك) ، 2 خالط (ك) ، 17 خالط (ص) وكرمتان (2).
3415	2	56	كذلك	علي بن محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	7 ساير ، 6 كرمات ، 2 دالية ، 1 رمان.
3416	1	8	كذلك	امبارك بن موحى ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير (ك) ، 3 ساير (ص).
3417	1	28	كذلك	الحاج بلعيد ، اولاد المقدم ، تنزولين.	1 ساير (ك) ، 3 ساير (ص)
3418	1	56	كذلك	الحاج الصالح ، زاوية سيدي عبد المولى ، زكورة.	
3419	1	88	كذلك	جماعة تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير.
—	—	—	كذلك	بابا بن قاسم بن علي ، تينزدا ، اكدز.	14 خالط (ك) ، 40 خالط (ص).
3420	2	2	كذلك	احمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3421		48	كذلك	فاطنة بنت محمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3422		52	كذلك	الضاوية بنت عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3423		36	كذلك	رقية بنت محمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	2 ساير (ك) ، 4 ساير (ص).
3424	1	28	كذلك	باعقيلي محمد بن احمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 بوستحمى.
3425		60	كذلك	محمد بن الوهبي الغريسي ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3426		33	كذلك	صالح بن لحسن ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3427		33	كذلك	احمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3428		27	كذلك	بوجمعة بن علي ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3429	1	4	كذلك	لحسن بن صالح ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير.
3430		36	كذلك	امبارك بن موحى ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير.
3431		29	كذلك	تاعقيلي الحاج محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	3 ساير (ك) ، 26 ساير (ص).
3432		45	كذلك	يعيش محمد بن علي ، تاعقيلت ، تنزولين.	3 خالط (ك) ، 4 خالط (ص) ، 1 تفاح.
3433	1	38	كذلك	الحاج بلعيد ، اولاد المقدم ، تنزولين.	1 ساير.
3434	1	32	كذلك	الحاج محمد العربي ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3435		80	كذلك	مسجد تاعقيلت ، تنزولين.	
3436		28	كذلك	فاطنة بنت محمد بن علة ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3437	1		كذلك	احمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3438	1	56	كذلك	الحاج محمد بن العرابي ، تاعقيلة ، تنزولين.	
3439	2	16	كذلك	باعقيلي محمد بن احمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	15 ساير (ك) ، 5 ساير (ص) ، 1 كرمة ، 2 دالية ، 1 لوز.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في التصميم التجزيئي	المساحة على وجـه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك او المفروض انه المالك	النخيل والاشجار
	آ	ص		السادة والسيدات :	
3440		60	فـلاحيـة	عناية ابراهيم ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 رمان ، 1 مشمش ، 2 توت.
3441		68	كذلك	فاطنة بنت محمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 ساير (ك) ، 1 ساير (ص).
3442		72	كذلك	عناية ابراهيم ، تاعقيلت ، تنزولين.	2 ساير (ك) ، 8 ساير (ص).
3443	1	20	كذلك	عبد السلام بن محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3444	1	68	كذلك	تاعقيلى الحاج محمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3445	1	96	كذلك	احمد بن عبد السلام ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3446		98	كذلك	باعقيلى محمد بن احمد ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3447	1	72	كذلك	بوجمال الحاج احمد بن العرابى ، تاعقيلت ، تنزولين.	9 ساير ، 6 جيهل.
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	عناية ابراهيم ، تاعقيلت ، تنزولين.	4 ساير.
3448	1	76	كذلك	آيت جبور ، تاعقيلت ، تنزولين.	5 ساير (ك) ، 15 ساير (ص) ، 4 جيهل.
3449		76	كذلك	الحديوى امبارك بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	2 بوستخمى ، 1 ساير.
3450	2	24	كذلك	فاطنه بنت محمد بن علة ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3451	2	72	كذلك	آيت جبور ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 فقوس ، 1 ساير ، 2 جيهل ، 1 تكوت.
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	المدنى بن امبارك ، تاعقيلت ، تنزولين.	1 جيهل.
3452	1		كذلك	الحاج الصالح ، زاوية سيدى عبد المولى ، زاكورة.	
3453	2	8	كذلك	عناية ابراهيم ، تاعقيلت ، تنزولين.	
3454	1	24	غير قابلة للفلاحة	محمد بن لحسن ، ايفريوين ، تنزولين.	
3455		40	كذلك	لحسن بن على ، ايفريوين ، تنزولين.	
3456	1		كذلك	المدنى بن قدور ، ايفريوين ، تنزولين.	
3457	1	52	فـلاحيـة	ورثة عبد السلام بن محمد ، ايفريوين ، تنزولين.	4 بوستخمى ، 4 جيهل ، 2 ساير
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	احمد بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	5 بوستخمى (ك) ، 1 جيهل (ك) ، 2 جيهل (ص).
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	4 جيهل (ك) ، 2 ساير (ص).
3458	1	8	كذلك	ورثة احمد بن الطيب ، ايفريوين ، تنزولين.	3 بوستخمى ، 3 ساير.
3459		76	كذلك	المدنى بن قدور ، ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير (ص) ، 1 ذكار.
3460	2	32	كذلك	السملالى احمد بن على ، ايفريوين ، تنزولين.	6 خالط (ك) ، 2 خالط (ص) ، 5 جيهل (ك) ، 6 جيهل (ص) ، 1 رمان ، 1 تكوت ، 1 سفرجل
3461		52	كذلك	شويطة محمد بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير (ك) ، 2 ساير (ص).
3462	1	16	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	8 تدمامت ، 2 بوستخمى.
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	الحاج يوسف بن اليزيد ، ايفريوين ، تنزولين.	2 تدمامت.
3463		20	كذلك	عبد السلام بن محمد ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
3464		88	كذلك	امبارك بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير (ك) ، 1 ساير (ص) ، 1 جيهل ، 1 رمان.
3465	1	20	كذلك	ورثة محمد بن الهاشمى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3466		64	كذلك	محمد بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	2 ساير (ك) ، 2 ساير (ص) ، 1 لوز ، 1 كرمة.
3467		92	كذلك	محمد بن عبد السلام بن محمد ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	على بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 جيهل (ك) ، 4 جيهل (ص) ، 1 ساير.
3468		40	كذلك	مريم بنت عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
3469		52	كذلك	مينة بنت عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
3470		44	كذلك	احباس مسجد ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
3471	1	32	كذلك	الهاشمى بن احمد ، ومحجبد بن احمد ، ايفريوين ، تنزولين.	8 تدمامت ، 2 ساير.
3472	1	60	كذلك	بوجمعة بن لحسن ، ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير.
3473	1	24	كذلك	بليل بن عبد الرحمان ، ايفريوين ، تنزولين.	2 بوستخمى ، 2 ساير ، 1 رمان.
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	محمد بن على الحديوى ، ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير (ك) ، 3 ساير (ص).
3474		40	كذلك	خليفة بن الوليد ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير ، 1 رمان.
3475		72	كذلك	احباس مسجد ايفريوين ، تنزولين.	
3476		56	كذلك	احمد بن الهاشمى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3477		60	كذلك	لحسن بن على ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير (ك) ، 3 سايير (ص) ، 2 رمان.
3478	2	48	كذلك	احمد بن الطيب ، ايفريوين ، تنزولين.	6 خالط (ك) ، 11 خالط (ص) ، 3 لوز ، 1 رمان.
3479		80	كذلك	الحضار محمد بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 خالط (ك) ، 20 خالط (ص) ، 4 تكوت ، 3 لوز.
3480		20	كذلك	خديجة الطيب ، ايفريوين ، تنزولين.	
3481		48	كذلك	محمد بن محمد بن قاسم ، ايفريوين ، تنزولين.	
3482		76	كذلك	حسين بن عزيزى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3483		52	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	8 خالط (ك) ، 20 خالط (ص) ، 2 بوستخمى.
3484		44	كذلك	محمد بن عبد السلام شويطة ، ايفريوين ، تنزولين.	
3485		36	كذلك	نخولى عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	
3486	1	8	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	
ـــ	ـــ	ـــ	كذلك	محمد بن عبد السلام شويطة ، ايفريوين ، تنزولين.	4 ساير (ك) ، 3 ساير (ص).
3487		68	كذلك	احباس مسجد ايفريوين ، تنزولين.	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة فى التصميم التجزيئى	المساحة على وجه التقدير آ	المساحة على وجه التقدير س	طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك او المفروض انه المالك	النخيل والاشجار
				السادة والسيدات :	
3488	1	32	فلاحية	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	
3489		32	كذلك	مولاى عبد الرحمان بن على ، ايفريوين ، تنزولين.	
3490		60	كذلك	زينب المدنى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3491		32	كذلك	الحضار محمد بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 خالط (ك) ، 20 خالط (ص) ، 4 تكوت.
3492		92	كذلك	عبد الرحمان بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	3 جيهل (ص).
3493	1	32	كذلك	زينب المدنى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3494	1	8	كذلك	لحسن بن على ، ايفريوين ، تنزولين.	2 خالط (ص).
–	–	–	كذلك	الحضار محمد بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير.
3495	1	4	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	
3496		44	كذلك	محمد بن عبد السلام شويطة ، ايفريوين ، تنزولين.	
3497		16	كذلك	الهاشمى بن ابراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	
3498		20	كذلك	نخولى عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	
3499	1	12	كذلك	محمد بن عبد السلام ، ايفريوين ، تنزولين.	
3500		36	غير قابلة للفلاحة	احباس مسجد ايفريوين ، تنزولين.	
3501		46	فلاحية	محمد بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3502		50	كذلك	عبد الرحمن بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	2 خالط.
3503		56	كذلك	محمد بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	1 ساير ، 2 لوز.
3504		28	كذلك	خليفة بن الوليد ، ايفريوين ، تنزولين.	
3505		52	كذلك	الحاج يوسف بن اليزيد ، ايفريوين ، تنزولين.	
3506	1	84	كذلك	دغمات محمد بن الهاشمى ، ايفريوين ، تنزولين.	1 تكوت.
3507		48	كذلك	بورزيق بن المهدى ، ايفريوين ، تنزولين.	
3508	2	52	كذلك	امبارك بن لحبيب ، ايفريوين ، تنزولين.	2 خالط.
3509	1	20	كذلك	محمد بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	3 تكوت.
3510		72	كذلك	عبد الرحمن بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	7 فقوس ، 1 لوز.
3511		52	غير قابلة للفلاحة	امبارك بن لحبيب ، ايفريوين ، تنزولين.	
3512		72	كذلك	رقية احمد ، ايفريوين ، تنزولين.	
3513		52	كذلك	عبد الرحمن بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	
3514		36	كذلك	على بن محمد ، ايفريوين تنزولين.	
3515	1	56	كذلك	الحسين بن العرابى وامبارك بن عبد الرحمان ، ايفريوين ، تنزولين.	
3516	16	74	غير قابلة للفلاحة	فى نزاع بين الحاج يوسف بن اليزيد وسكان مدشر ايفريوين ، تنزولين.	3 ساير (ك) ، 3 ساير (ص).
3517	1	64	فلاحية	ورثة بوكارة آيت بنبراهيم ، ايفريوين ، تنزولين.	
3518	10	10	كذلك	عبد الرحمان بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	3 جيهل (ك) ، 20 فقوس (ص).
–	–	–	كذلك	امبارك بن العرابى ، ايفريوين ، تنزولين.	1 فقوس (ك) ، 5 فقوس (ص).
3519	2	44	كذلك	الوليدى محمد بن خليفة ، ايفريوين ، تنزولين.	
3520	2	32	كذلك	الهيوجى عمر بن الحسين ، ايفريوين ، تنزولين.	
3521		2	كذلك	فاطمة محمد بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	
3522	3	26	كذلك	محمد اوالحميد ، تيلمسلا ، اكدز.	13 جيهل (ك) ، 5 جيهل (ص) ، 2 ساير (ك) ، 4 بوسكرى (ص) ، 4 رمان ، 2 لوز.
3523	4	19	كذلك	التزانى حميد بن الطاهر ، تيلمسلا ، اكدز.	13 جيهل (ك) ، 4 جيهل (ص) ، 2 تكوت.
–	–	–	كذلك	المدنى بن بويه ، تيلمسلا ، اكدز.	1 ساير (ص).
3524	1	28	كذلك	لفريونى محمد بن حماد ، ايفريوين ، تنزولين.	3 جيهل (ص).
3525	3	20	كذلك	القادرى عبد الرحمان ، تيلمسلا ، اكدز.	1 بوسكرى (ك) ، 4 بوسكرى (ص) ، 2 جيهل (ك) ، 4 جيهل (ص) ، 1 تكوت.
3526	1	96	كذلك	حماتى محمد تيلمسلا ، اكدز.	4 جيهل (ص) 1 بوسكرى (ص).
3527	2		كذلك	القادرى عبد الرحمان ، تيلمسلا ، اكدز.	3 جيهل ، 4 ساير ، 2 تكوت.
3528	1	22	غير قابلة للفلاحة	آيت داود محمد اوموح ، تيلمسلا ، اكدز.	
3529	1	5	كذلك	زعمى محمد بن الحسين ، تيلمسلا ، اكدز.	

الفصل الثالث. يعهد الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لورزازات ، تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : عثمان الدمناتى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.347 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء خزان كبير للماء ومحطة للضخ بمدينة طنجة ، وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية من اجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على نتائج البحث عن المنافع والمضار الذي أجري من 5 ذي القعدة 1402 (25 غشت 1982) الى 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء خزان كبير للماء ومحطة للضخ بمدينة طنجة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض كما هما محاطتان بحاشية حمراء في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم والمعينتين في الجدول أسفله :

اسم الملك ونوعه	رقم الرسم العقاري	المساحة	اسم وعنوان المالك
1 – أرض عارية ، « لطيفة »	291	13.530 م2	السيد عبد العزيز ابراهيم المحجوب.
2 – أرض عارية ، « لطيفة »	8585	26 آ – 40 س	السيدة فانزانت سوزان ، زوجة سوزاد.

الفصل الثالث

يكلف السيد مدير الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة طنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.83.348 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء المقر الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة طنجة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) والمتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على نتائج البحث عن المنافع والمضار الذي أجري من 5 ذي القعدة 1402 (25 غشت 1982) الى 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء المقر الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة طنجة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض ، كما هي محاطة بحاشية حمراء في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم والمعينة في الجدول اسفله :

اسم الملك ونوعه	رقم الرسم العقاري	المساحة	اسم وعنوان المالك
بردريو باكي مكرر ارض عارية	2196	6 آ – 26 س	السيد بيردريو ايدوار ؛ السيدة باكي زوجة زوركي دولاسال ؛ الآنسة باكي لوسيين ؛ السيدة زوركي دولاسال ، زوجة والكير ؛ الآنسة جوركي دولاسال موريبيل.

الفصل الثالث

يكلف السيد مدير الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة طنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.83.349 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مجمع ثقافي واجتماعي بحي الصخور السوداء التابع للجماعة الحضرية لعين السبع ، عمالة الحي المحمدي – عين السبع وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية من اجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على مداولـة المجلس الحضرى لجماعة عين السبع المنعقد فى دورته العادية لشهر يبراير 1981 ؛

وبناء على نتائج البحث عن المنافع والمضار الذى أجرى فـى هـذا الشأن من 17 ذى القعدة 1401 (16 شتنبر 1981) الى 18 من محرم 1402 (16 نونبر 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أن المنفعة العامة تقضى ببناء مجمع ثقافى واجتماعى بحى الصخور السوداء التابع للجماعة الحضرية لعين السبع.

الفصل الثانى

تنزع بناء عـلى ذلك ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهـذا الغرض والمبينتين بلون احمر فـى المخطـط الملحـق بأصـل هذا المرسوم والمعينتين فى الجدول التالى :

رقم القطعة فى المخطط	بيان الملك والرسم العقارى المساحة	أسماء وعناوين المفروض انهم الملاك
القطعة الاولى	الرسم العقارى عدد 7238/د ، المساحة : 568 م2	شركة استيلامارى ، رقم 1 ، زنقة ابو عنان ، الرباط
القطعة الثانية	الرسم العقارى عدد 54259/ س ، المساحة : 300م2	شركة استيلامارى ، رقم 1 ، زنقة ابوعنان الرباط.

الفصل الثالث

يكلف رئيس المجلس الحضرى لجماعة عين السبع بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

مرسوم رقم 2.83.368 صادر فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضى بانشاء مدرسة ابتدائية بحى اكدال بالرباط وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهـذا الغـرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملـف البحـث المباشـر مـن 26 جمادى الآخرة 1399 (23 مايو 1979) الى 30 شعبان 1399 (25 يوليوز 1979) والذى اعيد اجراؤه خلال الفترة الممتدة ما بين 11 صفر 1400 (31 دجنبر 1979) الى 14 من ربيع الآخر 1400 (2 مارس 1980) ؛

وباقتراح من وزير المالية ، بعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعـة العامة تقضى بانشـاء مدرسة ابتدائية بحـى أكدال بالرباط.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الارضيتين المثبتتين فـى الجدول اسفله والمحدودتين بخط أحمـر فى المخطط التجزيئـى ذى المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

بيان الملك وحالته القانونية	المساحة التقريبية	اسم وعنوان الملاك
« بلاد مدون II » الرسم العقارى رقم 12523 ر (القطعة الثانية) (حقوق على الشياع نسبتها 30400/30020)	10.440 مترا مربعا	السادة والسيدات : المعطى بن محمد بن امبارك ، الساكن بحى السويسى ، قرب ثكنة الدرك الملكى ، الرباط ؛ عمر بن محمد بن امبارك ، الساكن بزنقة زرهون ، رقم 36 ، السويسى ، الرباط ؛ امينة بنت محمد بن امبارك ، الساكنة بشارع المقاومة ، رقم 6 الرباط ؛ ام الغيث بنت محمد بن امبارك ؛ عبد المجيد بن محمد بن امبارك ؛ عبد العزيز بن محمد بن امبارك ؛ محمد بن محمد بن امبارك ؛ ام كلثوم بنت محمد بن امبارك ، الساكنون جميعا بمحج لعلو ، رقم 92 ، الرباط ؛ الحسين بن الحاج عباس الباشا ، الساكن بزنقة الاوداية ، رقم 25 ، الرباط ؛ بهيجة بنت الحسين الباشا ، الساكنة بزنقة عنابة ، رقم 16 ، أكدال ، الرباط ؛ التلمودى مولاى امحمد ، الساكن بزنقة سبو ، رقم 40 ، الرباط ؛ برانشيفك بول ، 67 ، شارع جورج منديل ، باريز 16 ؛ برانشيفك جول ، 61 مكرر ، شارع بوسيجور ، باريز 16 ؛ هذان الاخيـران جعـلا محـل المخابرة معهمـا بمكتب الاستاذ محمـد بـرادة ، 59 ، شارع الحسن الثانى ، الدار البيضاء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان الملك وعالته القانونية	المساحة التقريبية	اسـم وعنـوان المـلاك
الملك المسمى « الزهرة » موضوع مطلب التحفيظ رقم 32216 ر/3	5.907 متر مربع	طالبو التحفيظ : مصطفى بن ادريس الازرق ؛ عزيزة بنت ادريس الازرق ؛ عمر بن ادريس الازرق ؛ ربيعة بنت ادريس الازرق ؛ أم الغيث بنت ادريس الازرق ؛ امينة بنت ادريس الازرق ؛ زينب بنت الحاج عبد القادر افرج ؛ الساكنون جميعا بزنقة الغزالي ، شارع تمارة ، الرباط. عثمان بن ادريس الازرق ، الساكـن بزنقة التهامي المدور ، رقم 18 ، السويسي ، الربـاط ؛ الصديق بن ادريس الازرق ، الجاعل محل المخابرة معـه بالبنك المغربي للتجـارة والصناعة ، شارع محمد الخامس ، الرباط ؛ محمد بن ادريس الازرق ، موظف بالاذاعة والتلفزة المغربية ، الرباط ؛ خديجة بنت ادريس الازرق ، الساكنة بباب مراكش ، رقم 13 ، اكدال ، الرباط. المتعرضون : السيد احمد الحياني أصالة عن نفسه ونيابة عن ورثة السيدات زهرة ، أم هانـي وشامة بنات المرحوم الحاج الطاهر الازرق ، الجاعل محل المخابرة معه. بمقهى ثانتيي ، حي السويسي ، الرباط

الفصل الثالث ـ يعهد الى مدير الاملاك المخزنية بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

مرسوم رقم 2.83.370 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي الرميلة بمراكش وبنزع ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي اجري من 15 ربيع الآخر 1394 (8 مايو 1974) الى 19 جمادى الآخرة 1394 (10 يوليوز 1974) ؛

وباقتراح من وزير المالية ، بعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مدرسة ابتدائية بحي الرميلة بمراكش.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الارضيتين المبينتين في الجدول أسفله والمرسومة حدودهما بخط أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

الرقم الترتيبي	بيان الملك والمراجع العقارية	المساحة	أسماء وعناوين الملاك
1	« عرصة المحتسب » رسم عقاري رقم 2091/م (جزء)	(بالمتر المربع) 3.684	السادة والسيدات : الحاجة السعدية بنت الحاج ادريس بن فضيل ، الساكنة بالحارة روض رجاء ، باب دكالة ، مراكش.
2	« العكـاريـة » رسم عقاري رقـم 14255/م	3.404	زينب بنت الحاج عبد القادر افرج ؛ الحاج محمد بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ حسن بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ عبد الله بن القائد حمو المزواري الكلاوي ؛ السعدية بنت الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ المهدي بن ابراهيم بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ فاطنة بنت ابراهيم بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ نجية بنت ابراهيم بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ ياسمينة بنت احمد بن الحاج التهامي المزواري الكلاوي ؛ جاعلـون كلهـم محل المخابـرة معهم عنـد المكلـف بتصفيـة تركتهـم الصديق السايح المستشار بوزارة العدل الرباط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث. – يسند الى مدير الاملاك المخزنية تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.83.386 صادر فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضى بالقيام بأشغال تمتين الخندق ما بين النقطتين الكيلومتريتين 15 + 053 و 15 + 141 من الخط الحديدى الذاهب من فاس الى وجدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر فى 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) المتعلق باحداث المكتب الوطنى للسكك الحديدية ؛

وبناء على ملف البحث الذى بوشر فيما بين 8 من ربيع الآخر 1402 (3 يبراير 1982) ومن 10 جمادى الآخرة 1402 (5 ابريل 1982) بقيادة بنى سادن (اقليم فاس) ؛

وباقتراح من وزير النقل ، بعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال تمتين الخندق ما بين النقطتين الكيلومتريتين 15 + 053 و 15 + 141 من الخط الحديدى الذاهب من فاس الى وجدة (اقليم فاس).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بلون أحمر فى المخطط التجزيئى ذى المقياس 1/1.000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية فى المخطط	اسم الملك – رقم الرسم العقارى – المساحة	اسماء وعناوين الملاك او المفروض أنهم الملاك	ملاحظات
1	غير محفظة ، 28 آ – 40 س	السيد عبد الوهاب بن الفهامى المزيانى ، دوار اسخينات ، سيدى احرازم ، عن طريق فاس	أرض زراعية

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للسكك الحديدية.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء فى هذ المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى وزير النقل والمدير العام للمكتب الوطنى للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير النقل ،
الامضاء : المنصورى بن على.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.306 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 11 – 8169 بباب الخميس بتارودانت وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الجزء الثامن منه ؛

وبناء على البحث الذي أجري في هذا الصدد بمكاتب اقليم تارودانت من 20 جمادى الآخرة الى 22 شعبان 1402 (15 ابريل الى 15 يونيه 1982) ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن ، بعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان المنفعة العامة تقضي ببناء مركز التحويل الكهربائي رقم 11 – 8169 بباب الخميس بتارودانت.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بلون احمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم الرسم العقاري	اسم الملك ومساحته التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المظنون انهم الملاك
غير محفظ ، المحافظة العقارية باكادير.	غير مسمى ، 31,45 مترا مربعا تقريبا.	السيدة مليكة بنت احمد بن لفقيه المراكشي ؛ السيد محمد بن احمد بن لفقيه المراكشي ؛ السيد حفيظ بن احمد بن لفقيه المراكشي ؛ السيد عبد العزيز بن احمد بن لفقيه المراكشي ؛ السيدة فاطمة الشرقاوية زوجة المرحوم احمد بن لفقيه المراكشي ؛ السيد محمد بن لفقيه المراكشي ، الساكنون كلهم بمدينة مراكش ، درب سيدي بولوقات.

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للكهرباء.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير الطاقة والمعادن والى مدير المكتب الوطني للكهرباء ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي.

مرسوم رقم 2.83.313 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) تضم بموجبه الى ملك الدولة العام قطعة أرضية مخزنية كائنة بوجدة (اقليم وجدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) المتعلق بالملك العام ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) المتعلق باحداث المكتب الوطني للكهرباء ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير التجهيز ووزير الطاقة والمعادن ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

توضع تحت تصرف المكتب الوطني للكهرباء قصد استعمالها لاغراض المرفق العام المكلف به وتضم من أجل ذلك الى الملك العام قطعة أرضية مخزنية تبلغ مساحتها واحدا وثلاثين مترا مربعا وخمسين سنتيمترا مربعا تستخرج من الملك المسمى « ملك الدولة 31 » موضوع الرسم العقاري رقم 10145 الكائن بوجدة والمسجل تحت عدد 102/و بكناش محتويات الاملاك المخزنية لهذه المدينة ، وقد رسمت حدود هذه القطعة علاوة على ذلك بخط أحمر في المخطط المرفق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ووزير التجهيز ووزير الطاقة والمعادن كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج.
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.343 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) تضم بموجبه الى الملك العام قطعة أرضية مخزنية كائنة بالخميسات.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) المتعلق بالملك العام ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) المتعلق باحداث المكتب الوطني للكهرباء ؛

وباقتراح من وزير المالية ، بعد استشارة وزير التجهيز ووزير الطاقة والمعادن ووزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

توضع تحت تصرف المكتب الوطني للكهرباء قصد استعمالها لاغراض المرفق العام المكلف به وتضم من أجل ذلك الى الملك العام قطعة أرضية تبلغ مساحتها خمسة وعشرين مترا مربعا (25 م2) تستخرج من الملك المخزني المسمى « مركز الخميسات الدولة I و II » موضوع مطلبي التحفيظ رقم 30493 ر ، و 30494 ر الكائن بالخميسات والمسجل تحت عدد 1/س بكناش محتويات الاملاك المخزنية للسكنى بالخميسات. وقد رسمت حدود هذه القطعة ، علاوة على ذلك ، بخط أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ووزير التجهيز ووزير الطاقة والمعادن ووزير السكنى واعداد التراب الوطني كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدي.

وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

الامضاء : المفضل لحلو.

مرسوم رقم 2.83.350 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لتاكزيرت (اقليم بني ملال) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (28 يونيه 1954) بشأن أملاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لتاكزيرت خلال جلسته المنعقدة في 29 من ذي القعدة 1401 (28 أكتوبر 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لتاكزيرت (اقليم بني ملال) الصادر في 29 من ذي القعدة 1401 (28 أكتوبر 1981) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع ارضية مملوكة لبعض الافراد تبلغ مساحتها نحو أربعين ألفا وخمسمائة وواحد وسبعين مترا مربعا وخمسة وتسعين (40.571,95).

وقد رسمت حدود القطع المذكورة بوضوح في المخطط المضاف الى اصل هذا المرسوم ويمكن تقسيمها على الملاك بحسب ما هو مبين في الجدول أسفله :

الرقم الترتيبي	بيان الملاك	المساحة (بالمتر المربع)	ثمن الوحدة (بالدرهم)	المجموع (بالدرهم)
	السادة والسيدات :			
1	ابوبكر العيد ادارى	2.371,50	5,60	13.280,40
2	موحى اخلفا سعيد مع ميمون اخلفا	4.812,03	5,60	26.947,36
3	محمد الرفالي	519,13	5,60	2.907,12
4	حمادى مصطفى اخليفة بناصر مع موحى اعلى	601,82	5,60	3.370,19
5	بيهة بنت اعلى	2.993,02	5,60	16.760,91
6	محمد اباسو	2.520,96	5,60	14.117,37
7	صالح اهنى وزايدا بناصر	6.836,24	5,60	38.282,94
8	ايطو زوهو مع بيهة زوهو	169,65	5,60	950,04
9	ابناصر أموحى	1.739,30	5,60	9.740,08

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	بيـان المـلاك	ثمن المتر المربع	ثمن الوحدة	المجموع
	السـادة والسيـدات :	(بالدرهم)	(بالدرهم)	(بالدرهم)
10	محمد بن الجيلالي الحرشي	5.566,80	5,60	31.174,08
11	الحسين المرابط	1.868,30	5,60	10.462,48
12	رابحـة بنت حمـادي	934,75	5,60	5.234,60
13	الراضي اسعيد	6.109,67	5,60	34.214,15
14	بوزكري او محا	1.789,55	5,60	10.021,48
15	اعلي واحمو	1.739,23	5,60	9.739,68
	المجموع	40.571,95		227.202,88

الفصل الثاني. ـ ينجز هـذا الاقتناء بثمن اجمالي قدره مائتان وسبعة وعشرون الفا ومائتان واثنان درهمـا وثمانية وثمانـون (227.202,88).

الفصل الثالث. ـ يسند الى رئيس المجلس الجماعي لتاكزيرت تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.83.353 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للقصيبة (اقليم بني ملال) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (28 يونيه 1954) بشأن املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون أملاك الجماعات القروية ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي للقصيبة خلال جلسته الاستثنائية المنعقدة في 2 جمادى الاولى 1402 (27 يبراير 1982) ؛

وبناء على محضر اللجنة الادارية للتقويم المجتمعة في 13 من صفر 1402 (10 دجنبر 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي للقصيبة (اقليم بني ملال) الصادر في 2 جمادى الاولى 1402 (27 يبراير 1982) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء خمس قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد ، تبلغ مساحتها حوالى ستة وأربعين ألفا ومائة وتسعة وخمسين (46.159) مترا مربعا ، وقد رسمت حدود هذه القطع علاوة على ذلك بخط أزرق في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم ، وأشير الى أسماء مالكيها في الجدول أسفله :

الرقم	اسم المالك	المساحة	ثمن المتر المربع	عدد الاشجار المغروسة	ثمن الشجرة	الثمن الاجمالي للقطعة
	السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	(بالدرهم)		(بالدرهم)	(بالدرهم)
1	ورثة أحمد أعزابي	6.484	25	لا شيء		162.100
2	الحسين اتوكانت	10.975	25	لا شيء		274.375
3	لحسن الرواضي ، ميمون الرواضي وعلي الرواضي	14.596	25	159	200	396.700
4	السعدية أمحمود	11.194	25	لا شيء		279.850
5	أتوكانت	2.910	25	لا شيء		72.750
	المجموع ...	46.159			المجموع ...	1.185.775

الفصل الثاني. ـ ينجز هذا الاقتناء بثمن اجمالي قدره مليون ومائة وخمسة وثمانون ألفا وسبعمائة وخمسة وسبعون (1.185.775) درهما ، أي على أساس خمسة وعشرين درهما (25) للمتر المربع.

الفصل الثالث. ـ يسند الى رئيس المجلس الجماعي للقصيبة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.352 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للسوالم الطريفية (اقليم سطات) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطعة أرضية مملوكة لبعض الافراد.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (28 يونيه 1954) بشأن املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي للسوالم الطريفية خلال جلسته المنعقدة في 14 من ربيع الآخر 1402 (9 يبراير 1982) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي للسوالم الطريفية (اقليم سطات) الصادر في 14 من ربيع الآخر 1402 (9 يبراير 1982) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطعة ارضية على ملك السادة : الحبيب السالك واحمد السالك والمختار السالك ، تبلغ مساحتها نحو عشرين (20) هكتارا . وقد رسمت حدود القطعة المذكورة بوضوح في المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا الاقتناء بثمن قدره ستون الف درهم (60.000) للهكتار الواحد أي بثمن اجمالي قدره مليون ومائتا ألف درهم (1.200.000)

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي للسوالم الطريفية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.82.824 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للقنيطرة الصادر بالاذن لجماعة القنيطرة في التخلي بالمراضاة عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعي الخاص لبعض الافراد.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي للقنيطرة خلال جلسته العادية المنعقدة في 28 من شوال 1401 (29 غشت 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ووزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي للقنيطرة الصادر في 28 من شوال 1401 (29 غشت 1981) بالاذن لجماعة القنيطرة في التخلي بالمراضاة لبعض الافراد عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك البلدي المسمى « الساكنية II » ، وقد رسمت القطعتان المذكورتان بلون أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم وبينتا في الجدول أسفله :

رقم القطعة في المخطط	اسماء المتخلى لهم	مساحة القطعة	رقم الرسم العقاري	الثمن الاجمالي
	السادة :	(بالمتر المربع)		(بالدرهم)
32 مكرر	الجبلالي بلبسال	237	13998	94.800
33 مكرر	ورثة عمر البودلالي	58	كذلك	17.400
			المجموع ...	112.200

الفصل الثاني. – يسند الى رئيس المجلس الجماعي للقنيطرة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.351 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للحمام (اقليم خنيفرة) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (28 يونيه 1954) بشأن أملاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي للحمام خلال جلسته المنعقدة في 9 جمادى الآخرة 1400 (25 ابريل 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي للحمام (اقليم خنيفرة) الصادر في 9 جمادى الآخرة 1400 (25 ابريل 1980) بالاذن للجماعة القروية في اقتناء قطع أرضية مملوكة لبعض الافراد ، تقع بالمكان المسمى بيزانة بمريرت وتبلغ مساحتها حوالى ثلاثة عشر ألفا وثلاثمائة وثمانية وثلاثين مترا مربعا (13.338 م2) وقد رسمت حدود القطع المذكورة في المخطط المضاف الى اصل هذا المرسوم ، ويمكن تقسيمها على الملاك بحسب ما هو مبين في الجدول أسفله :

رقم القطعة في المخطط	اسم المالك	المساحة	ثمن المتر المربع	الثمن الاجمالي
	السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	(بالدرهم)	(بالدرهم)
1	الطيب حاتمي ومحمد بن الجيلالي	600	40.00	24.000
2	ديرى ايدير	460	40.00	18.400
3	جعفر لحسن	500	40.00	20.000
4	الحسين يدرى	3.060	40.00	122.400
5	محمد حقاوى	540	40.00	21.600
6	محمد حقاوى	594	40.00	23.760
7	المهدي معدى	700	40.00	28.000
8	همة بنت عمر	500	40.00	20.000
9	توفيق الشيخ قاءسي	500	40.00	20.000
10	محمد محتان وحمزة	1.024	40.00	40.960
11	علي وحماد اوقور	2.000	40.00	80.000
12	تمكوشت بنت حمو	200	40.00	8.000
13	فاطمة حمو	200	40.00	8.000
14	محمد حقاوى	1.110	40.00	44.400
15	محمد جعيدر مع موحى	1.350	40.00	54.000
	المجموع :	13.338	المجموع :	533.520

الفصل الثاني. – ينجز هذا الاقتناء بثمن قدره أربعون درهما (40) للمتر المربع اى بثمن اجمالي قدره خمسمائة وثلاثة وثلاثون ألفا وخمسمائة وعشرون درهما (533.520)

الفصل الثالث. – يسند الى رئيس المجلس الجماعي للحمام تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.83.241 صادر في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983) باخراج قطعة أرضية من حيز الملك البلدي العام لخنيفرة وبالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لخنيفرة الصادر بالاذن للمدينة في التخلي بالمراضاة للدولة عن القطعة الارضية المذكورة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة خلال جلساته المنعقدة في 4 ذي الحجة 1399 (26 أكتوبر 1979) و 18 من ذي الحجة 1400 (28 أكتوبر 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير التجهيز ووزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تخرج من حيز الملك العام لمدينة خنيفرة قطعة ارضية مساحتها هكتار واحد ، تقع بخنيفرة ، وقد رسمت حدودها في المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يوافق على مداولات المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة خلال جلساته المنعقدة في 4 ذي الحجة 1399 (26 أكتوبر 1979) و 18 من ذي الحجة 1400 (26 أكتوبر 1980) فيما يتعلق بالاذن لمدينة خنيفرة في التخلي بالمراضاة للدولة (الملك الخاص) عن القطعة الارضية المشار اليها في الفصل الاول اعلاه.

الفصل الثالث

ينجز هذا التخلي بثمن قدره ستة آلاف درهم للهكتار أي بثمن اجمالي قدره ستة آلاف (6.000)درهم.

الفصل الرابع

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لخنيفرة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1403 (24 مايو 1983)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير المالية رقم 858.82 صادر في 8 شوال 1402 (29 يوليوز 1982) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصلين الاول والثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد اللطيف مرسيل ، المتصرف الممتاز ، رئيس مصلحة الدراسات والتصفية التابعة لقسم المعاشات بمديرية الشؤون الادارية والعامة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع الوثائق المتعلقة بهذه المصلحة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

يفوض الى السيد عبد اللطيف مرسيل كذلك الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية ، رئيس المجلس الاداري للصندوق المغربي للتقاعد ، على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض موارد الصندوق المغربي للتقاعد.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 شوال 1402 (29 يوليوز 1982)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 462.83 صادر في 11 من ربيع الآخر 1403 (26 يناير 1983) بتفويض الامضاء.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 مايو 1956) بشأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 الصادر في 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليوز 1958) ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ، ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1403 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد المهدي بنسعيد ، المراقب العام للامن الوطني ، رئيس نيابة مديرية الموظفين ، الامضاء أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لنيابة المديرية المذكورة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1330.79 الصادر في 18 من محرم 1400 (8 دجنبر 1979) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 11 من ربيع الآخر 1403 (26 يناير 1983)

الامضاء : حميد البخاري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 534.83 صادر في 4 رجب 1403 (18 ابريل 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبنى اجميل مسطاسة

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ووفق على قرار عامل اقليم الحسيمة المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبنى اجميل مسطاسة (المخطط رقم 45809).

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 4 رجب 1403 (18 ابريل 1983).

الامضاء : ادريس البصرى.

***

قرار لعامل اقليم الحسيمة صادر فى 4 صفر 1403 (20 نونبر 1982) باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبنى جميل مسطاسة.

ان عامل اقليم الحسيمة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر فى 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبناء على موافقة المدير الاقليمى لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى ؛

وبناء على الرأى الذى ابداه المجلس القروى لجماعة بنى اجميل مسطاسة فى اجتماعه المنعقد فى 25 من ذى الحجة 1402 (13 اكتوبر 1982) ؛

وبناء على نتائج البحث الذى بوشر من 25 من ذى الحجة 1402 (15 اكتوبر 1982) الى فاتح صفر 1403 (17 نونبر 1982) بمقر الجماعة المذكورة اعلاه ،

يقرر ما يلى :

فصل فريد

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبنى جميل مسطاسة (المخطط رقم 45809) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بالحسيمة فى 4 صفر 1403 (20 نونبر 1982).

الامضاء : محمد سعيد المذكورى.

قرار لوزير الداخلية رقم 535.83 صادر فى 4 رجب 1403 (18 ابريل 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاساكن.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر فى 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ووفق على قرار عامل اقليم الحسيمة المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاساكن (المخطط رقم 45804).

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 4 رجب 1403 (18 ابريل 1983).

الامضاء : ادريس البصرى.

***

قرار لعامل اقليم الحسيمة صادر فى 5 ربيع الاول 1403 (21 دجنبر 1982) باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاساكن.

ان عامل اقليم الحسيمة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر فى 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبناء على موافقة المدير الاقليمى لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى ؛

وبناء على الرأى الذى أبداه المجلس القروى لجماعة اساكن فى اجتماعه المنعقد فى 15 من محرم 1403 (2 نونبر 1982) ؛

وبناء على نتائج البحث الذى بوشر من 19 محرم 1403 (6 نونبر 1982) الى 23 من صفر 1403 (9 دجنبر 1982) بمقر الجماعة المذكورة اعلاه ،

يقرر ما يلى :

فصل فريد

اقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاساكن (المخطط رقم 45804) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بالحسيمة فى 5 ربيع الاول 1403 (21 دجنبر 1982).

الامضاء : محمد سعيد المذكورى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة
(الاذاعة والتلفزة المغربية)

قرار لوزير الاعلام والشبيبة والرياضة رقم 682.83 صادر في 23 من رجب 1403 (7 مايو 1983) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج سلك الكتاب الممتازين.

ان وزير الاعلام والشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.251.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بولوج درجة كاتب ممتاز ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجري يومي 13 و 14 غشت 1983 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية لولوج سلك الكتاب الممتازين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مصلحة الموظفين للاذاعة والتلفزة المغربية ، قبل يوم 10 يوليوز 1983.

وحرر بالرباط في 23 من رجب 1403 (7 مايو 1983)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

وزارة البريد والمواصلات

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 673.83 صادر في 4 شعبان 1403 (17 مايو 1983) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين رؤساء الفرق.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 913.78 الصادر في 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بتعيين رؤساء الفرق ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 7 غشت 1983 بالرباط امتحان الكفاءة المهنية قصد تعيين ستة وعشرين (26) رئيس فرقة.

الفصل الثاني

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 9 يوليوز 1983 ، وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 4 شعبان 1403 (17 مايو 1983)

الامضاء : محمد العنصر.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 777.83 صادر في 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983) المتعلق باجراء مباراة لتعيين مساعد بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.670 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين بمؤسسات تكوين الاطر العليا ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 806.79 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1399 (3 مايو 1979) الذي يحدد كيفيات اجراء مباراة قصد تعيين المساعدين بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 30 يونيه 1983 بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس ، مباراة قصد تعيين مساعد في العلوم الزراعية (Agronomie)

الفصل الثاني

توجه ملفات الترشيح الى المدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس قبل يوم 9 يونيه 1983.

الفصل الثالث

يمكن ان يتقدم لهذه المباراة المرشحون المتوفرة فيهم الشروط المنصوص عليها في المرسوم والقرار المشار اليهما أعلاه.

وحرر بالرباط في 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزيـر الفلاحـة والاصـلاح الزراعـى رقـم 778.83 صـادر في 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983) المتعلق باجراء مباراة لتعييـن مساعـد بالمدرسـة الـوطنيـة الفلاحيـة بمكنـاس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.670 الصادر فى 11 من شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليـم الباحثين بمؤسسات تكوين الاطر العليا ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصـلاح الزراعـى رقـم 806.79 الصادر فى 4 جمادى الآخرة 1399 (3 مايو 1979) الذى يحدد كيفيات اجـراء مبـاراة قصـد تعييـن المساعديـن بالمدرسـة الوطنيـة الفلاحية بمكناس ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 30 يونيه 1983 بالمدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس ، مبـاراة قصـد تعييـن مساعـد فـى الانتـاج الحيوانـى (Production animale)

الفصل الثانى

توجه ملفات الترشيح الى المدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس قبل يوم 13 يونيه 1983.

الفصل الثالث

يمكن ان يتقدم لهذه المباراة المرشحون المتوفرة فيهم الشروط المنصوص عليها فى المرسوم والقرار المشار اليهما أعلاه.

وحرر بالرباط فى 12 من شعبان 1403 (25 مايو 1983).

الامضاء : عثمان الدمناتى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتعيين اساتذة محاضرين مبرزين بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء

(دورة 22 نونبر 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

طب الاطفال : بوكرين محمد.
علم أمراض القلب : لا أحد.

نتائج مباراة لتعيين أساتذة مساعدين بكلية الطب والصيدلة بالرباط

(دورة 5 مارس 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

العلوم السريرية :

طب أمراض القلب : الدكتورة الهيتم نعيمة (زوجة بن دغة).

وزارة التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهنى

نتائج مباراة لتوظيف مساعدين فى الاعلاميائية بالمعهد الوطنى للاحصاء والاقتصاد التطبيقى

(دورة 15 مارس 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : خديجة بورزق وهاشمى علوى مولاى على.

الامانة العامة للحكومة

نتائج امتحان الكفاءة المهنية للتعيين فى درجة عون عمومى من الصنف الثانى

(دورة 29 مايو 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

ابراهيم غلين ، ميلود الصالحى ، مصطفى المودن ، ابراهيم اعويبات ، الجيلالى الرازى ، عبد الله نصير ، عبد الحميد الزناتى ، محمد باعزى ، عمر بوزمان ، احمد السملالى ، بوشعيب اعريبات ، على المزورى ، عبد السلام المروانى ، اسليمان مويلك ، الحسين المودن ، محمد شفيق ، اليزيد اكراوى ، حسن نصر ، علال الدرموى وعبد اللطيف الوردة.

المطبعة الرسمية – الرباط

bomaroc.com
Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.